

عقد رقم ٢٥٠٤٦

فيما بين:

فريق أول

هيئة أوجيرو

يمثلها: المهندس أحمد بسام عويدات، الرئيس_المدير العام

فريق ثاني

شركة ليباتل ش.م.ل / LIBATEL

يمثلها السيد بيار ضباعي، الرئيس-المدير العام

مقدمة:

إضافةً إلى الشروط المنصوص عنها في العقد أدناه، تطبق على الفريقين الشروط المنصوص عنها في قانون الشراء العام رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٩/٧/٢٠٢١ وتعديلاته،

بناءً على إحالة وزير الاتصالات رقم ٢٠٦٦/١/٧/٢٥/٢٠٢٥،

سنداً لأحكام الفقرة (١) من المادة ٤٦ من قانون الشراء العام،

بناءً على طلب المواد الصادر عن مديرية تكنولوجيا المعلومات رقم MR 007/IT/2025 تاريخ ٢٩/١٠/٢٠٢٥، لتحديث ودعم تجهيزات Ogero Public WiFi في مطار رفيق الحريري الدولي،

بناءً على عرض أسعار شركة "Libatel" رقم QUO/AC/AC/159/25-V2-LB تاريخ ٢٠/١١/٢٠٢٥،

بناءً على موافقة الرئيس_المدير العام بموجب الإحالة رقم ٢٥٨٦/أ.هـ./٢٠٢٤ تاريخ ٢١/١١/٢٠٢٥،

وبناءً على حجز النفقة رقم ١٥٥١-٢٠٢٥ الصادر عن المديرية المالية بتاريخ ١٠/١١/٢٠٢٥،

تم الاتفاق رضائياً على ما يلي:

المادة الأولى - تعتبر المقدمة المذكورة أعلاه جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد.

المادة الثانية - موضوع العقد: القيام بالأعمال التالية:

- البند الأول: تجديد رخص الاستعمال العائدة لنظام Antlab بالإضافة الى أعمال الدعم التقني والصيانة الدورية للنظام.

- البند الثاني: تجديد رخص الاستعمال العائدة لأجهزة Ruckus بالإضافة الى أعمال الدعم التقني لزوم Ogero Public WiFi في مطار رفيق الحريري الدولي. وذلك وفقاً لما ورد ضمن عرض الشركة المذكور في المقدمة أعلاه.

المادة الثالثة - قيمة العقد: \$/٢٤,٠٠٠/

- الضريبة على القيمة المضافة بنسبة ١١%: \$/٢,٦٤٠/

- القيمة الإجمالية: \$/٢٦,٦٤٠/ (فقط ستة وعشرون ألفاً وستمئة وأربعون دولار أميركي لا غير).

المادة الرابعة - مدة العقد: سنة واحدة تبدأ اعتباراً من تاريخ ١١/٩/٢٠٢٥ ولغاية ١٠/٩/٢٠٢٦ ضمناً.





المادة الخامسة - طريقة الدفع: يتم تسديد مستحقات الفريق الثاني، بعملة الدولار الاميركي أو ما يعادله بالليرة اللبنانية وفقاً للقيمة الفعلية للحصول على العملة الأجنبية عند الدفع وذلك على الشكل التالي:

- ٩٠% من قيمة البندين الأول والثاني للعقد بعد استلام حقوق الامتياز (License Statement) الصادرة عن شركتي Ruckus و ANTI labs وبناءً على محضر الإستلام المؤقت الخاص بها والصادر عن اللجنة المشكلة لهذه الغاية. إذا لم يتم الإستلام المؤقت في غضون ثلاثين يوماً فتعتبر المبالغ المستحقة واجبة الدفع.

- ١٠% المتبقية بعد انتهاء فترة الضمان وبناءً على محضر الإستلام النهائي الصادر عن اللجنة المشكلة لهذه الغاية، كما يمكن استبدال التوقيفات العشرية بضمانة موازية.

المادة السادسة - الإستلام: يجري الإستلام على مرحلتين مؤقتاً ونهائياً، وتَسْتَلَم الأعمال لجنة الإستلام المحددة لهذه الغاية وتقدّم تقريرها خلال مدة زمنية أقصاها ثلاثين يوماً تبدأ من تاريخ تقديم طلب الإستلام من قبل الفريق الثاني.

الإستلام المؤقت: يتم إصدار محضر الإستلام من قبل اللجنة المشكلة لهذه الغاية بعد استلام حقوق الامتياز (License Statement) الصادرة عن شركتي Ruckus و ANTI labs.

الإستلام النهائي: بعد انقضاء فترة الضمان تقوم اللجنة بإعداد محضر الإستلام النهائي.

المادة السابعة - الغرامات

يتوجب على الفريق الثاني التقيد بالمهل المحددة في العقد تحت طائلة دفع الغرامات المحددة فيه. تفرض الغرامات بشكل حكمي على الفريق الثاني بمجرد مخالفته أحكام التعاقد دون حاجة لإثبات الضرر.

إذا عجز الفريق الثاني عن تنفيذ أي من أعمال الصيانة المطلوبة، ولأسباب غير ناتجة عن الفريق الأول، تحتسب غرامة تأخير نقدية نسبتها ١% (واحد بالألف) من قيمة العقد عن كل يوم تأخير في إنجاز الأعمال المطلوبة، ويُعتبر كسر النهار نهاراً كاملاً، على أن لا تتعدى هذه الغرامة نسبة ١٠% من العقد. وهذه الغرامة غير قابلة للتعديل ولا رجوع عنها وتطبق دون الحاجة إلى توجيه كتاب أو إنذار، وإذا تجاوزت غرامات التأخير النسبة المذكورة، تُطبق أحكام المادة ٣٣ من قانون الشراء العام في هذا الشأن. وفي جميع الأحوال يُصادر ضمان حسن التنفيذ مؤقتاً إلى حين تصفية العقد.

المادة الثامنة - الضمان:

تنتهي مدة الضمان بعد مرور شهر من تاريخ انتهاء مدة العقد، يضمن خلالها الفريق الثاني حسن سير الأنظمة والتجهيزات الخاضعة للصيانة والدعم وفقاً لهذا العقد شاملة قطع الغيار واليد العاملة وتيويم البرامج، وعليه عدم الاعتراض والادعاء تحت أي مبرر أو سبب تحت طائلة تطبيق أحكام المادة السابعة



Handwritten signature in blue ink.

المادة التاسعة - ضمان حسن التنفيذ

يتقدم الفريق الثاني عند توقيع العقد بضمان حسن تنفيذ بنسبة ١٠% من قيمة العقد الإجمالية، وعليه أن يقدم هذا الضمان خلال مهلة أقصاها خمسة عشر يوماً من تاريخ نفاذ العقد. كما يمكن دفع المبلغ نقداً إلى الصندوق المركزي لهيئة أوجيرو لقاء إيصال، على أن تعاد إليه بعد انتهاء مدة الضمان وبناءً على إفادة مديرية تكنولوجيا المعلومات لدى الفريق الأول بحسن الأداء.

المادة العاشرة - إستناداً إلى الأحكام الإنتقالية المنصوص عليها في المادة ٥٠ من قانون الإتصالات رقم ٢٠٠٢/٤٣١، يوافق الفريق الثاني بموجب هذا العقد موافقة مسبقة على إحلال (Novation) فريق ثالث محل الفريق الأول (أوجيرو) في هذا العقد، كلياً أو جزئياً، وذلك لصالح شركة "ليان تلكوم" أو هيئة تنظيم قطاع الإتصالات (TRA)، بناءً على إشعار خطي من الفريق الأول. كما يتعهد الفريق الثاني بالتعاون بحسن نية لإتمام عقد الإحلال وإجراءاته فور تلقي الإشعار الخطي من الفريق الأول.

المادة الحادية عشر - إنهاء الشراء: يحق للفريق الأول إنهاء الشراء و/أو أي من إجراءاته وفقاً لأحكام المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

المادة الثانية عشر - القضاء الصالح

تعتبر المحاكم اللبنانية المرجع القضائي الوحيد للبت في كل خلاف يمكن أن يحصل بين الفريق الأول والفريق الثاني من جراء تنفيذ هذا العقد.

المادة الثالثة عشر - حُررَ هذا العقد على نسختين ويعمل به بعد تصديقه وإبلاغه إلى الفريق الثاني وفقاً للأصول.


بيروت في ٢٢ كانون الثاني ٢٠٢٢

الفريق الأول

هيئة أوجيرو

الرئيس - المدير العام

المهندس أحمد بسام عويدات



الفريق الثاني

شركة ليباتل ش.م.ل

الرئيس - المدير العام

بييار ضياحي